

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

160 - حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .  
وإذا فليوتر استجمر ومن لينثر ثم أنفه في فليجعل أحدكم توضع إذا ( قال A أن رسول أن Y  
استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه فإن أحدكم لا يدري أين باتت  
يده ) .

[ ر 159 ] .

[ ش أخرجه مسلم في الطهارة باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في  
الإناء قبل غسلها رقم 278 .

( فليجعل في أنفه ) أي ماء . ( في وضوئه ) في الإناء الذي وضع فيه الماء المعد

[ للوضوء ]